

هل يجب القضاء على الصائم إذا اعتقد غروب الشمس فأفطر ثم تبين له عدم غروب الشمس؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة يقول ذكرتم في شرح كتاب الصيام ان الصائم لو افطر ثم تبين له ان الشمس لم تغرب فان عليه القضاء لان الاصل بقاء النهار. السؤال قد ورد في صحيح البخاري من حديث فاطمة رضي الله عنها قالت افطرنا في - [00:00:00](#) عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس ولم يأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقضاء فما هو التوجيه توجيه نعم يجب القضاء لانه تبين لهم انهم اكلوا في نهار ولم يتموا اليوم - [00:00:20](#) فيجب عليهم القضاء ولما سئل هشام ابن عروة راوي الحديث عن هل يجب قال وهل بد وهل بد من القضاء كونه لم يذكر في الحديث انهم قضاوا لا يدل على انهم لم يقضوا - [00:00:40](#) كونه لم يذكر انهم قضاوا او ان الرسول امرهم لا يدل على انهم لم يقضوا وهذا من رواية الحديث هشام ابن عروة ابن الزبير يقول اوبد من القضاء؟ يعني لابد من القضاء - [00:00:57](#) لانه تبين انهم لم يكملوا النهار بالصيام يصومون بدله نعم - [00:01:13](#)